

Distr.
GENERAL

S/26351
24 August 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير مقدم بموجب الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٨٣٧ (١٩٩٢) بشأن التحقيق الجاري باسم الأمين العام في الهجوم الذي وقع في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ على قوات الأمم المتحدة في الصومال

١ - في القرار ٨٣٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٢، أكد مجلس الأمن من جديد، في جملة أمور، سلطة الأمين العام في كفالة التحقيق في الأفعال التي ارتكبها الأشخاص المسؤولون عن الهجمات المسلحة التي تعرض لها موظفو حفظ السلام التابعون للأمم المتحدة في مقديشو، بما في ذلك المسؤولون عن التحریض جهاراً على شن هذه الهجمات. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

٢ - وفي ١٤ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣، قدم الأمين العام تقريرين إلى المجلس عن الأفعال المتصلة بأحداث ٥ حزيران/يونيه و ١٢/١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ في مقديشو. وأبلغ الأمين العام المجلس أن هناك تحقيقاً أوفى يجري بشأن أحداث ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

٣ - وكلف خبير مستقل، هو البروفيسور توم فيرر من الجامعة الأمريكية بواشنطن، بإجراء التحقيق. وفي ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣، قدم البروفيسور فيرر تقريره إلى الأمانة العامة. ويرد في مرفق هذه الوثيقة الموجز التنفيذي للتقرير، والتقرير الكامل متاح هو ومرافقه بالإنكليزية فقط للاطلاع في مكتب وكيل الأمين العام لشؤون عمليات حفظ السلام (الغرفة S-3727).

250893

.../...

250893 250893 93-46626

المرفق

تقرير عن تحقيق أجراء البروفيسور توم فير في هجوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ على قوات الأمم المتحدة في الصومال

١ - في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، قُتل ٢٤ جندياً يخدمون في الصومال تحت علم الأمم المتحدة في سلسلة من الهجمات على الوحدات الباكستانية بدأت دون إنذار في حوالي الساعة ٩:٣٠ واستمرت بلا هوادة حتى وقت متأخر من بعد الظهر. وأصيب ٥٦ آخر من الجنود الباكستانيين، منهم ١١ أصبعوا مقعدين إلى الأبد. ووقعت الهجمات في القطاع الجنوبي من مقديشو، وهو منطقة سيطر عليها طويلاً التحالف الوطني الصومالي، وهو فصيل سياسي يتزعمه الجنرال محمد فرج حسن عيديد. وكان عدد من هؤلاء القتلى والجرحى يقومون بتوزيع الأغذية على المواطنين الصوماليين عند وقوع الهجوم. وكان آخرون عائدين بعد الاشتراك في التفتيش على موقع تخزين الأسلحة المرخص بها. ووقع غيرهم في كمين وهم يحاولون إنقاذ من تعرضوا للهجوم ونقل الجرحى الذين كان بعضهم ينزف حتى الموت في طريق ٢١ تشرين الأول/أكتوبر الذي وقع فيه الهجوم الرئيسي.

٢ - وفي رد إجماعي، اتخذ مجلس الأمن القرار رقم ٨٢٧ (١٩٩٣) الذي أكد فيه مرة أخرى سلطة الأمين العام في "أن يكفل التحقيق في الأفعال [التي يرتكبها الأشخاص المسؤولون] والقبض عليهم واعتقالهم من أجل ملاحقتهم قضائياً ومحاكمتهم وفرض العقوبة عليهم" وطلب إلى الأمين العام "إجراء تحقيق عاجل في الحادث، مع إيلاء تركيز خاص لدور قادة الفصائل المتورطين".

٣ - وبعد فترة قصيرة من ذلك، طلب إلى الأدميرال جوناثان هاو، الممثل الخاص للأمين العام في الصومال، أن أتوالى المسؤولة الرئيسية عن إجراء هذا التحقيق. وقبلت عرض الممثل الخاص للأمين العام على أساس مفهوم حاسم، هو أن يكون في مطلق الحرية في إجراء تحقيق يتسم بالحياد وبما يتيحه الوقت والموقف الأمني العصيب في مقديشو من شمول. وهذا التقرير^(١) نتاج تحقيق أجري بمساعدة محامين من موظفي عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ومن أعضاء مكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة. وقد بدأت أنا ورفافي هذا التحقيق دون أي افتراضات بشأن سبق الإصرار أو المسؤولية. واجتهدنا في جمع كل الأدلة المتاحة واجتمعنا على التصميم على تتبع هذه الأدلة إلى حيث تقودنا.

٤ - وتنص الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن رقم ٨٢٧ (١٩٩٣) على الملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الهجمات على موظفي عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال ومحاكمتهم وفرض العقوبة عليهم. ومع ذلك لا يحدد القرار المحكمة التي ينبغي أن تقدم إليها الأدلة التي جمعت في التحقيق، ولم يعيّن ما ينبغي تطبيقه من نظم قضائية. والمفترض أن يكون المجلس قد رغب في تعليق هذا القرار انتظاراً لاستكمال التحقيق. بيد أنه بذلك قد وضع المحققين في موقف غير طبيعي إلى حد ما. ذلك أن صلة الواقع بالموضوع

من أغراض عناصر الجريمة المحددة قانونا، فإذا لم يكن هناك تحديد للجرائم التي سيتهم بها المسؤولون، فسيكون من الصعب على المحققين وضع حدود معقولة لتحرياتهم.

٥ - ولوضع بعض الحدود على وجه التحديد، قررت أنا ورفافي النظر في نظام قانوني وطني وفي القانون الدولي للأهتماء إلى قواعد للمسؤولية الجنائية ذات الصلة بأحداث ٥ حزيران/يونيه والأحداث اللاحقة. والصومال هي الدولة الأجدر من غيرها دون نزاع، بموجب مبادئ الولاية القضائية المعترف بها عموما، بأن تطبق قوانينها، لأن الأحداث وقعت فيها وأن معظم المدعى عليهم المحتملين، إن لم يكونوا كلهم، من رعايا الصومال. وبمقتضى القانون الصومالي فإن الأدلة التي جمعت حتى الآن يمكن أن تتشتت عديدا من التهم بموجب القانون الجنائي الصومالي لعام ١٩٦٢ الذي لم ينقض مطلقا. وتقع التهم في واحدة أو أكثر من الفئات العريضة التالية: جرائم ارتكبها أفراد ضد الإدارة العامة؛ جرائم مرتکبة ضد النظام العام؛ جرائم تعرض للخطر السلامة العامة بالقوة؛ جرائم ضد حياة الفرد وسلامته. والأشخاص الذين خططوا لهجمات ٥ حزيران/يونيه أو نفذوها سيدانون بـ ١٠ جرائم محددة على الأقل ضمن هذه الفئات، تتراوح بين "استخدام القوة أو التهديد ضد هيئة سياسية أو إدارية أو قضائية" و "المذبحة" و "القتل" و "الخطف" شخص".

٦ - وفيما يتعلق بالقانون الدولي، فإنه بموجب مبادئ نورنبرغ التي طبقتها قوات الحلفاء بعد الحرب العالمية الثانية وأعادت الجمعية العامة تأكيدها بعد ذلك بالإجماع، يتعرض الأفراد لعقوبات جنائية إذا تآمروا على ارتكاب وارتكبوا جرائم ضد السلم وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات للقانون الإنساني الدولي. وقد حددت الجرائم في الأصل لتلائم ظروف فضاء الحرب العالمية، ولذلك تضمنت فاعلين يتصرفون باسم نوع من السلطة العامة. ولكن بمرور السنين منذ نورنبرغ فإن بزوج حقوق الإنسان المصنونة على الصعيد الدولي والإزدياد المشهود للاعتماد المتبادل بين المجتمعات وتعرض المصالح العامة لمؤامرات الأفراد قد اقتضت توسيع نطاق القانون الجنائي الدولي ليشمل هذه الجرائم. وبذلك فإن الأفراد الذين يهاجمون طائرة تجارية دولية أو يتآمرون لإبادة جماعة إثنية معينة (أي لارتكاب جريمة إبادة الأجانس) يعتبرون مجرمين دوليين حتى ولو لم تكن لهم صلة بأي حكومة.

٧ - وليس هناك فعل يصور الجريمة الدولية بطبيعته ذاتها أفضل من استخدام القوة ضد جنود الأمم المتحدة لمنعهم من الانضلاع بمسؤولياتهم. فاستخدام القوة هذا هو تحد صريح لقدرة الأمم المتحدة على صون السلم والأمن الدوليين وبالتالي لهذا الحد الأدنى من النظام الذي تعتمد عليه كل المصالح الإنسانية الجماعية الأخرى. ومن هنا فإن تقرير وقوع جريمة دولية في الدعوى الحالية يتطلب أن تحدد هل الأشخاص الذين نظموا هجوم ٥ حزيران/يونيه أو خططوا له أو أيدوه أو نفذوه يشكلون سلطة فعلية في جزء من الصومال أم أنهم مجرد مجموعة أفراد يركزون على أداء مخبي للأعمال لإحدى مهام مجلس الأمن.

٨ - وهناك فعل آخر يتمثل بسبق الإصرار بوضوح ارتكب ضد الأمم المتحدة في الصومال في الفترة الواقعة بين ٥ حزيران/يونيه وختام هذا التحقيق، وهو الهجوم الذي وقع في ١٣ حزيران/يونيه على نقطة

الكيلومتر الرابع الحصينة في جنوب مقديشو ونتجت عنه إصابات عديدة بين المدنيين الصوماليين. ويبدو من الواضح أن المهاجمين تعمدوا إطلاق النار على المدنيين لتقديم جثث إلى وسائل الإعلام الدولية. وهناك على الأقل دليل بالغ الاقناع على وجود نية لحمل موقع الأمم المتحدة على إطلاق النار على سبيل الدفاع عن النفس، مما يؤدي لا محالة إلى وقوع هذه الإصابات^(٢). وإذا أخذت المحكمة بهذا الافتراض أو ذاك للحادث، فإنها يمكن أن تجد انتهاكاً لمبادئ القانون الإنساني الدولي.

٩ - وليس من المحدد وقوع هذه الحالة في إطار العبارات المحددة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. بل إن هذا ليس بالأمر المهم. فالاتفاقيات قصد بها تغطية الحروب بين الدول والحروب الأهلية الواسعة النطاق، ومع ذلك فإن المبادئ التي تتضمنها لها نطاق أوسع. فهي ببساطة جزء من القانون العرفي الدولي المعاصر، ولذلك فهي منطبقة حيثما تُستخدم السبل العسكرية لتحقيق أغراض سياسية. وليس هناك مبدأً أهم بالنسبة إلى قانون الحرب الإنساني من الالتزام بمراعاة التفرقة بين المقاتلين وغير المقاتلين. ويقع انتهاك هذا المبدأ وبالتالي تترتب المسؤولية الجنائية عندما تعمد التنظيمات استهداف المدنيين أو عندما تستخدم المدنيين دروعاً تستر وراءها أو عندما تبدي تجاهلاً متعمداً إزاء حماية غير المقاتلين. ويعتني أن هذا المبدأ قد انتهك في ١٣ حزيران/يونيه.

١٠ - وسعياً منا أنا ورفافي إلى تحديد الأشخاص المسؤولين عن هجمات ٥ حزيران/يونيه بوجه خاص، قمنا بجمع وتحليل الأدلة الظرفية وغيرها من الأدلة ذات الصلة بمسائل الجدوى والوسيلة والباعث. وكان من الضروري، كشرط أولى مسبق لتوضيح مسؤولي الواقعة والجذوى، تحديد هل من الممكن بشكل مقنع، كما يدعى الجنرال عيديد، اعتبار الهجمات المتزامنة بالفعل التي بدأت في ٥ حزيران/يونيه ردًا عفوياً من الصوماليين في جنوب مقديشو على قتل مواطن صومالي أمام إذاعة مقديشو في حوالي الساعة ٩:٣٠ صباح ذلك اليوم. إن الواقعية الظرفية البحتة تجعل هي وحدها هذا الادعاء غير مقنع^(٣).

١١ - ففي صباح ٥ حزيران/يونيه، هوجمت القوات الباكستانية في وقت واحد تقريباً في أماكن متباشرة في جنوب مقديشو: في مقر الفرقة في الاستاد الوطني لكرة القدم، وفي اثنتين من محطات التغذية، وفي عديد من النقاط الحصينة. وكذلك في عدة نقاط رئيسية على طول الطرق التي تربط هذه الأماكن. ولكن الهجوم الرئيسي وقع على القوات الباكستانية عند نقطة التفتيش ٨٩ على طريق ٢١ تشرين الأول/اكتوبر. ولهذا الهجوم خصائص مختلفة تؤكد بقوة سبق الاصرار، ومنها وجود ما يعرف في القواعد الشائعة للمشاة باسم "منطقة قتل"، وهي منطقة تكون فيها القوات عُرضة لنيران مركزة بحكم كونها محصورة في حيّز ضيق نتيجة عوائق طبيعية أو من صنع الإنسان. وهناك خصيصة ثانية هي طبيعة هذه العوائق في هذه الحالة، وهي حواجز طرق متتابعة جرى تعزيزها مع تقدم التهار. والسمة الثالثة ذات الدلالة لهذا الهجوم هي سلوك إطلاق النار الذي أبداه المهاجمون. فعلى سبيل المثال كان يبدو في البداية أن جميع المهاجمين متعرّضون في الناحية الجنوبية من الطريق. أما حملة البنادق الذين تمركزوا في الناحية الشمالية فقد ظلوا مختبئين وصامتين حتى دخلت المنطقة شاحنات غير مصفحة محمّلة بالتعزيزات، وعندئذ صبّوا عليها وأبلا من النيران المتقطعة المهلكة.

١٢ - وحماية الجناح كانت دليلا آخر على التخطيط العتائي. فالوحدات الباكستانية التي حاولت تحنيف الضغط عند منتصف منطقة الإصابة، من خلال شحن طريقها من وراء الأبنية المرتفعة التي يحتلها المهاجمون، وجدت نفسها بسرعة في مواجهة قناصة تنتظراها وتضطلع بصدتها. وثمة سمة خامسة من سمات هذا الهجوم وهي الأسلحة المستخدمة، التي تضمنت رشاشات ثقيلة وأسلحة مضادة للدبابات (و خاصة القنابل المحمولة بالصواريخ). وفي حين أن الأسلحة من طراز AK-47 وسائر الأسلحة الصغيرة متوفرة على نطاق واسع في جميع أنحاء المدينة، يلاحظ أن الرشاشات عيار .50، والأسلحة من طراز RPG غير متوفرة. كما أن الذخيرة التي يطلقونها التي تعد، علاوة على ذلك، ذخيرة ثقيلة غير متوفرة أيضا. والأمر لم يقتصر على استخدام هذه الأسلحة فحسب، بل إنها قد استخدمت من داخل ومن فوق المباني العديدة المتعددة الطبقات التي تحيط ب نقطة المراقبة ٨٩، وكانت موضوعة بحيث يمكن البدء باطلاق النار والتصويب بدقة بمجرد وجود قوات كبيرة في منطقة الإصابة.

١٣ - والسمة السادسة تتمثل في قيام المهاجمين على نحو متقن باستخدام الواقع ووسائل التمويه: فمطلقوا الرصاص نادرا ما كانت تظهر أجسامهم؛ وبعضهم كان ينتقل بسرعة فيما يبدو من نافذة لأخرى؛ وبعض مواتير المدافع التي أمكن رؤيتها كانت مغطاة بنسيج مخضر اللون. وثمة سمة سابعة لهذا الحادث، تتسم بأهمية خاصة، وهي مدتها: فالرماه قد تمكنا من تحمل نيزان مهلكة من أسلحة ثقيلة وخفيفة من منتصف الصباح حتى وقت متأخر من بعد الظهر، أي أكثر من خمس ساعات. ولم يحدث إطلاقا في أي لحظة أن تبين من معدل الاطلاق أن ثمة نقصا في الذخيرة. ومع هذا، فإن السرية الباكستانية التي حوصلت عند نقطة المراقبة ٨٩ وجدت نفسها مفتقرة إلى الذخيرة قبل انتهاء الهجوم بوقت طويل رغم أنها كانت تحمل مجموعة كاملة منها. ولقد اضطاعت بمعدل اطلاق أكثر ضآلة علاوة على ذلك نظرا لاضطرارها إلى الشبات في مكانتها وتغدر تحديد أهدافها. ولا يمكن على نحو معقول تفسير كبر حجم الذخيرة لدى المهاجمين الصوماليين إلا بأنهم قاموا قبل الهجوم بتموين موقع الكمرين بالذخيرة أو أنه كان هناك نظام سبق تدبيره لإعادة تزويد هؤلاء المهاجمين بما يلزمهم.

١٤ - والمضمون المشترك لهذه العناصر يدحض الزعم القائل بأن الهجوم كان تلقائيا. وعند النظر في مضمون الدليل العرضي، يتبع إضافة هذه العناصر إلى الاعتداءات التي حدثت في نفس الوقت تقريبا في أماكن أخرى جنوب مدينه. فالذين يتحركون فجأة بناء على مشاعر جامحة لا يقومون عادة ببناء متاريس في الطرق في أماكن مناسبة تماما، كما أنهم لا يضططعون على نحو حصيف بحساب أفضل الأماكن التي تلائم وضع المدفع الثقيلة بشكل يؤدي حتى إلى منع المركبات المصفحة من تقديم العون للجنود المحاصرين. ومع ذلك، فهذا هو الذي حدث بالضبط في الخامس من شهر حزيران/يونيه.

١٥ - والدليل القوي على التعمد، وهو دليل باد من الواقع مجرد التعبير التي حدثت يوم ٥ حزيران/يونيه، يقودنا لا محالة إلى توجيه ثلاثة أسلحة:

(أ) من كانت لديه معلومات مسبقة عن تحركات الوحدات الباكستانية في ٥ حزيران/يونيه؟

(ب) من لديه السلطة لوزع هؤلاء الرماة اللازمين للاضطلاع بالهجوم في ذلك اليوم؟

(ج) من لديه حواجز قوية ومنطقية لشن هذا الهجوم؟

ومن هو، بعبارة أخرى، الذي لديه الفرصة والوسيلة والحافز لاقتراف هذه الجريمة. وثمة مجموعة كبيرة ومعقدة من الأدلة تؤدي إلى استنتاج لا مفر منه بأن الجنرال عيديد ليست لديه مجرد الوسيلة والحافز والفرصة في هذا الشأن فحسب، بل إنه الوحيد الذي يجمع بين هذه العناصر الثلاثة.

١٦ - الفرصة^(٤): في عصر يوم ٤ حزيران/يونيه، أبلغ ضباط عملية الأمم المتحدة في الصومال رسمياً السيد محمد حسن قوله كبدید، وهو من أقرب المقربين للجنرال عيديد، بأن موقع الأسلحة المحددة سوف يجري تفتيشها في اليوم التالي. ولقد رد بأنه لا يجوز الاضطلاع بهذا التفتيش، وإنه في حالة الاضطلاع به فإن هذا قد يؤدي إلى "الحرب". وفي صباح ٥ حزيران/يونيه، ذكر أحد أهل الثقة لدى الجنرال عيديد، وهو السيد عثمان اتو، بشكل صريح أنه يعلم مسبقاً بشوب عمليات العنف. ورغم عدم شهادة أي شخص بأن الجنرال قد أبلغ من قبل السيد كبدید، فإنه من غير المحتمل اطلاقاً بأن مسألة ما كهذه، وهي مسألة يعد السيد كبدید على ثقة من نتيجتها تماماً، لا تبلغ على الفور إلى الرجل الذي كان رئيساً للتحالف الوطني الصومالي وقاداً عسكرياً له، والذي كان موجوداً في مدينتي، والذي يقيم في مجمع لا يبعد عن محل إقامة السيد كبدید سوى بمسافة تقطعها السيارة في دقائق، حيث يدير أعماله من هذا المجمع. وعلاوة على ذلك، فإن التجربة الموحدة لأعضاء الجماعات الدولية الرسمية وأعضاء الجماعات غير الحكومية، التي قامت بالتفاوض مع التحالف الوطني الصومالي، تفيد بأن كبار المسؤولين في هذا التحالف، ومنهم السيد اتو، لا يستطيعون البُت، أو لا يقومون بالبُت، في أمور لها ما بعدها إلا بعد عرضها على الجنرال للحصول على موافقتها. ولا يمكن، دون سذاجة متعمرة، التصديق بأنه لم يخطر في هذه الحالة، وبأن تابعيه قد أخذوا على عاتقهم مسؤولية بدءِ قتال مع الأمم المتحدة.

١٧ - وفيما يتعلق بالوسيلة^(٥): في ٥ حزيران/يونيه، كان الجنرال عيديد الزعيم العسكري والسياسي، دون منازع، لعشيرة هابر غيدر، التي قالت عنها مخابرات عملية الأمم المتحدة في الصومال بأن لديها ميليشيا مستعدة للوزع تبلغ قوتها ٥٠٠ رجل. وحيث أن أفراد العشائر من البالغين سن الجندي يعودون بآلاف كثيرة كما أن العشيرة تشكل البُرة الأساسية لأخلاق الشخصي لدى الصوماليين، وغالبية الصوماليين لديها بعض الخبرة في تناول الأسلحة الصغيرة على الأقل، فإن الأعداد التي يمكن وزعها على يد الزعيم المعترف بقيادته من قبل العشيرة تزيد بالطبع عن تقديرات عملية الأمم المتحدة في الصومال لعدد الحاملين للسلاح. وتقديرات ضباط العملية للحد الأدنى من المقاتلين اللازمين للاضطلاع بكمائن ٥ حزيران/يونيه تتراوح بين أقل من ٥٠ فرداً إلى ٢٠٠ فرد. وإذا أخذنا أعلى هذه التقديرات، فإنه يتضح أنه حتى ولو كانت القوات المتوفرة على نحو مباشر لدى التحالف الوطني الصومالي تبلغ مجرد نصف تقديرات قيادة عملية الأمم المتحدة في الصومال، فإن هذه القوات كانت ستزود الجنرال عيديد بما يزيد عن مجرد وسيلة كافية.

١٨ - وعلى النحو السادس لدى الميليشيات الأخرى، وكما تفيد تجربة عملية الأمم المتحدة في الصومال من ٥ حزيران/يونيه وحتى اليوم، يلاحظ أن الاتحاد الوطني الصومالي لديه بندق تلقائية وقنابل يدوية ومدفع خفيفه وثقيلة وقنابل محمولة بالصواريخ. وفي أكبر موقع تخزين الأسلحة، التي أقر بها الاتحاد، يلاحظ أنه توجد لديه أرصدة هائلة من الذخيرة إلى جانب البنادق عديمة الارتداد وأسلحة ثقيلة أخرى. وحيث أن هذه الواقع قد تحددت طواعية من قبل الجماعات المسلحة عقب وصول قوة العمل الموحدة دون مراجعة مسبقة من جانبها، فإن المسؤولين بعملية الأمم المتحدة في الصومال لا يستطيعون تحديد نسبة الأسلحة والذخيرة التي كانت في حوزة هذه الجماعات والتي أودعت في موقع تخزين الأسلحة. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الجماعات تستطيع أن تدخل أو تخرج أي مواد بمشيئتها ما دامت هذه الواقع خاضعة لسيطرتها بالكامل. ومع افتراض صحة المراجعة التي قامت بها قوة العمل الموحدة بعد تحديد الواقع، فإن الاختلافات بينها وبين تقرير المراجعة المؤرخ ٥ حزيران/يونيه الذي وضعه مفتشو عملية الأمم المتحدة في الصومال يدل على أن الواقع التابعة للتحالف الوطني الصومالي قد كانت على الأقل بمثابة مستودعات مناسبة للأسلحة، لا أماكن لاحتياز هذه الأسلحة.

١٩ - وفيما يخص الحافز^(١): في حالة الجنرال عيديد، توافت الوسيلة والفرصة مع حافز كبير. فهو ببساطة قد كان يمثل قوة عسكرية مهمينة في البلد، وعملية الأمم المتحدة في الصومال قد قللت من تأثير «ولا» الزعماء العسكريين، وكان الجنرال عيديد بارزاً من بينهم. ولولا عملية الأمم المتحدة هذه لكان مسيطراً على قوات كبيرة. وما دامت عملية الأمم المتحدة قائمة، فإن المدافع لم تعد لها الغلبة على كافة مصادر التغذية الأخرى. وبقدر نجاح العملية في نزع سلاح القادة العسكريين إلى حد كبير، فإن «ولا» القادة لن يستطيعوا التطلع إلى إعلاء صوتهم عقب انتهاء العملية. وأعمال تفتيش مواقع الأسلحة في ٥ حزيران/يونيه كانت خطوة هامة في موضوع نزع السلاح هذا.

٢٠ - وتفوز الجنرال كان مهدداً أيضاً بجهد عملية الأمم المتحدة الابتدائي المتعلق بإعادة إنشاء نظام قضائي وقوة شرطة محايده، أي نظام عدالة يجري تطبيقه. ومن شأن توفر نظام عدالة رسمي أن يقوّض النظام السياسي الفعلي الذي فرضه الجنرال على جنوب مقديسو. وإلى جانب نزع السلاح، يلاحظ أن قوة الشرطة الجديدة تعني، مع اطراد نموها ودعمها، نهاية نظم السيادة غير الرسمية. وعلاوة على ذلك، يلاحظ أن ثمة أحداث عارضة إلى حد كبير قد تكون قد أضافت شكاوى شخصية إلى الخلاف الموضوعي القائم بين مصالح الجنرال وولاية عملية الأمم المتحدة في الصومال.

٢١ - فالجنرال عيديد ربما قد وصل به تفكيره المنطقي إلى الخلوص بأن إظهاره لقدرته على جعل مقديسو منطقة بالغة الخطورة سيكره عملية الأمم المتحدة في الصومال على تغيير برنامجها حتى يصبح متفقاً مع ما سبق أن عرضه من القيام بدور قيادي سياسي في الصومال بعد إعادة توحيدها، أو من اصطلاعه بمفرده بهذا الدور. وربما كان قد داعبه الأمل، على أقل تقدير، في أن يجبر عملية الأمم المتحدة في الصومال على مناقشة أي برنامج معه كما لو كان يمثل السلطة السياسية المستقلة التي كانت مسيطرة على نصف عاصمة البلد وسائر الأقاليم الذي تسوده عشيرة هابر غيدر وحلفاوها. وربما كان قد توصل

بمنطقه إلى أن يأمل، على أكثر تقدير، في زيادة تكاليف عملية الأمم المتحدة، وخاصة فيما يتصل ببعض الوحدات الوطنية الرئيسية، إلى حد يؤدي إلى إنهاء هذه العملية قبل الموعد المناسب.

٢٢ - والمخاطر المقابلة ربما قد بدت له مقبولة العواقب. فتجربته مع عملية الأمم المتحدة الأولى في الصومال قد تكون قد قادته إلى خطأ في الحساب. والعملية الأولى هذه كانت سلبية في مواجهة الأنشطة الابتزازية التي اضططع بها من جانب التحالف الوطني الصومالي وسائر الميليشيا، فهي كانت تعمل بقوة تبلغ ٥٠٠ جندي فقط، وكانت هذه القوة مقيدة بقواعد الاشتباك التي كانت تعد ملائمة حتى ذلك الوقت في إطار ولاية الباب السادس. وربما كانت حسابات الجنرال لمعدل الخطورة قد تأثرت بسلبية قوات الأمم المتحدة في يوغوسلافيا السابقة. فالجنرال، رغم كل شيء، رجل كثير السفر ولديه إلمام بالعلاقات الدولية. وقد درس في أكاديميتين عسكريتين بإيطاليا والاتحاد السوفيتي، كما كان سفيراً للصومال في الهند لبعض سنوات.

٢٣ - والدليل العرضي المتعلق بالوسيلة والفرصة والحافز ليس هو الدليل الوحيد رغم قوته. وثمة دعم لهذا الدليل بشهادة شاهد جدير بالثقة كان يحظى، فيما يبدو، باتصال مباشر بالجنرال، سواء قبل يوم ٥ حزيران/يونيه أم بعده. ولقد ذكر هذا الشاهد أنه كان حاضراً عند قيام الجنرال عيديد بتهيئة أعضاء التحالف الوطني الصومالي على كمرين ٥ حزيران/يونيه. وحتى إذا لم يكن هذا كافياً، فإن الحجة القائمة ضد الجنرال معززة، بل وثابتة فيما يبدو، من خلال مسألة أخرى تمثل في وثيقة تعد بالضرورة ذاتية الصحة، وهي مذكرة موجهة إلى الجنرال (ولإلى رئيس رجال الأمن لديه، السيد كابيدي) وتتضمن موجزاً لنقاش استجواب أحد الجنود الباكستانيين الخمسة الذين سجنوا في ٥ حزيران/يونيه وسلموا بعد ذلك إلى السلطات الإيطالية من قبل المسؤولين بالتحالف الوطني الصومالي. والمعلومات الواردة في هذه الوثيقة، التي حصل عليها جنود عملية الأمم المتحدة في الصومال من المنزل الذي كان يتخذه السيد كابيدي مكتباً ومقرراً له، لا تتصل إلا بسلوك العمليات العسكرية في المستقبل. ومن ثم فإنها تتضمن إشارات قوية إلى أن كبار المسؤولين في التحالف الوطني الصومالي يعتقدون أنهم في حالة حرب مع عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال. ومن شأن هذا الاعتقاد أن يفتقد إلى أي مبرر لولا قيام التحالف بشن هجوم ٥ حزيران/يونيه.

النتائج

٢٤ - إن ثمة دليلاً واضحًا ومقنعاً يساند ما قيل من أن الجنرال محمد فرج حسن عيديد قد أذن بهجوم ٥ حزيران/يونيه ضد القوات الباكستانية العاملة تحت علم الأمم المتحدة، وأن هذا الهجوم قد اضططع به على يد عناصر من الجماعة السياسية المعروفة باسم "التحالف الوطني الصومالي".

٢٥ - إن هجوم ٥ حزيران/يونيه ينتهك العديد من أحكام قانون العقوبات الصومالي الذي لم يسبق أن تعرض للالغاء على الاطلاق. وهو يشكل أيضا انتهاكا للقانون الدولي. و يجعل الجنرال عيديد وكبار رجاله، وبالتالي، عرضة للمقاضاة أمام محكمة دولية أو المحاكم الجنائية لأي دولة.

٢٦ - المبدأ الرئيسي للقانون الإنساني الدولي - وهو مبدأ الالتزام باحترام التفرقة بين المحاربين وغير المحاربين - قد تعرض للانتهاك، وبالتالي، فإن ثمة مسؤولية جنائية تنشأ عند قيام أفراد أو منظمات باستخدام المدنيين كدروع لوقاية العمليات العسكرية. أو بقيامها خلافا لذلك بالتمادي في عدم المبالغة بحماية غير المحاربين. وهناك دليل يكفي للتبيّن على نحو ظاهري من أن هجوم ١٣ حزيران/يونيه على النقطة الباكستانية الحصينة عند الكيلو ٤ بالطريق الملتوى الواقع جنوب مديشو قد خطط على نحو متعمد على يد أفراد مرتبطين بالتحالف الوطني الصومالي من أجل إصابة وقتل أشخاص غير متحاربين.

الحواشي

- (١) التقرير الكامل متاح للاطلاع في مكتب وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.
- (٢) للاطلاع على تحليل أوفى للحادث، انظر الصفحات ٩٦-٩٠ من التقرير الكامل.
- (٣) للاطلاع على مناقشة أوفى، انظر الصفحات ٤١-٤١ من التقرير الكامل.
- (٤) للاطلاع على مناقشة أوفى، انظر الصفحات ٧١-٤٩ من التقرير الكامل.
- (٥) للاطلاع على مناقشة أوفى، انظر الصفحات ٤٩-٤٢ من التقرير الكامل.
- (٦) للاطلاع على مناقشة أوفى، انظر الصفحات ٩٠-٧١ من التقرير الكامل.

— — — —